

بيان
ادعى للتخالف
ابن
شيطان

فان عددهم الخالق اثنا عشر احد هما خالق الخير وبقا لغيره وان والآخر
خالق الشر ويقال له اهل من او يجمع الخالق كما لم يجمع عابد الاصنام
والمنزلة لا يشنون ذلك اي الشريك بل لا يجعلون المعنى له خالفه الاله
كما يقدر الله لا يقدره في العباد في الاسباب والالات التي هي خلق الله
تتم الا ان شايخ ما ورأه منها والورا في الاصل مصدر جعله ظرفا
ويضاف الى الفاعل في اية ما يتوارى به وهو خلفه والى المفعول
في اية ما يوارى به وهو قدامه وكذا في الاضداد قد بالفعول
تصليح اي المعنى لان هن المسئلة اي مسئلة خلق الافعال حتى قالوا
اي المشايخ ان الجوس جمع مجوس من اسعدوا الالهة اي المعنى له لا يقال
هذا كمن وروى في الفروع ان من قال النصرانية حين من اليهودية فقد كفر
لانها النصرانية المعتبرة وشرا بديل قطيع لاننا نقول المنوع هو الخير
مطلقا اما قيل النصرانية حين من اليهودية من جهة لبن طبعهم وسهولة
بيلهم في البلاغ او اليهودية حين من النصرانية من حيث ان كفرهم في النبوة
وكنف التصدي في الاولية فلا واما قوله وقالت اليهود حين من
الله واما قاله طائف من اليهود حيث لم يقبلوا الي الجوس الا شركا وحين
والمنزلة اشبهوا شركا لا حصر واستحييت المعنى له على ان العباد خالق الافعال
بانا تفوق بالضرورة بين حركة الماشي وحركة المرفش وان الاولي
باختياره دون الثانية حاصل هذا يقال ان الحركة الصادرة من العبد
على من اختيارية وغير اختيارية ولو كانت خالقا لله تعالى لان
يكون اختياريا او غير اختياريا فعلم من ان الحركة التي هي اختيارية
خلق العبد والحركة الغير الاختيارية خلق الله تعالى وبانه لو كان الخلق

خلق الله لبطل قاعدة التكليف لانه كالحجرات قلنا ان تكليف الجوارح
بطنة اهلها والمدح بالعمل الى الخير والذم بالعمل الى الشر والعقاب وهو
ظ حاصل هذا الكلام لو كان افعال العباد خلق الله تعالى لان لا يكون
العبد مكلفا بالاوامر والنواهي وان لا يكون محققا للمدح ببعض افعاله
والذم ببعض العقاب والبعض الآخر لان الكل خلق الله تعالى لا
اختيار للعبد كونه مجبوراً واللاق كلها باطلة اما الملازمة فانه لا يزم
تكليف العاقر ويلزم ان لا يكون العبد محققا لهذين الاثبات واما بطلان
اللائحة فلان الله كلف عباده بالاوامر والنواهي وانما خلق المدح
والذم والعقاب بافعال وكذا الملوذوع اعلم انه ينفع على مسئلة خلق
الافعال سائل منها ان الله ادوات عندنا خلق الله تعالى كالالم في
المعزوب والالتساد في الرجحان وعند المنزلة خلق العبد ومنها ان
المقتول ميت باجله لان القتل فعل يحصل خلق الله تعالى وعند
مقطع عليه اجل ومنها انه من يجمع الكتابات حيناً او عرضاً طاعة
او معصية لانه خالقها بالاختيار فيكون مرادها ضرورة خلافاً لهم
في المعصية والجواب عن الاستدلال المذكور ان ذلك اي الاحتجاج المذكور
انما يتوجه على الجزئية القائلين بنفي الكسب اي كسب العبد من الكسب
الفعل لا كسب نفع او دفع ضرر ولهذا لا يوصف فعل الله بانه كسب
والاختيار اي اختيار العبد فعلا بالكلية حاصل الجواب ان يقال ان
هذا الاحتجاج المذكور وهو عدم الفرق بين الحكيم وبطلان قاعدة
التكليف والمدح والذم والثواب والعقاب انما يكون محتمل الجزئية
فانهم قالوا ان لا كسب ولا اختيار للعبد اصله في افعال الجزئية

بكر كان افعال